

تفسير ابن ابي حاتم

- @ 2192 @ سعيد بن جبير وعكرمة : وجئنا ببضاعة مزجاة قال احدهما : ناقصة ، وقال الاخر : فسول . الوجه الثالث : .
- 11925 حدثنا الاشج ثنا ابن ادريس ، عن ابيه ، عن عطية : وجئنا ببضاعة مزجاة قال : غير طائل . الوجه الرابع : .
- 11926 حدثنا الاشج ثنا عمرو العنقزي ، عن الهذلي ، عن الحسن في قوله : وجئنا ببضاعة مزجاة قال : قليلة - وروى عن عكرمة وابراهيم مثل ذلك . .
- 11927 حدثنا علي بن الحسين ثنا محمد بن عيسى ثنا سلمة ، عن ابن اسحاق مسنا واهلنا الضر وجئنا ببضاعة مزجاة اي : قليلة لا تبلغ ما كنا نشترى منك الا ان تتجاوز لنا . قوله تعالى : فاوف لنا الكيل .
- 11928 حدثنا عبد الله بن سليمان ثنا الحسين بن علي ثنا عامر بن الفرات ثنا اسباط ، عن السدي قوله : فاوف لنا الكيل بها كما تعطينا بالدراهم الجيدة . .
- 11929 حدثنا علي بن الحسين ، ثنا ابو الطاهر ، انبا ابن وهب ، عن مالك بن انس وسئل : اترى ان يؤخذ اجر الكياليين من المشتري ؟ قال مالك : ان الصواب والذي يقع في قلبي ان تكون على البائع وقد قال اخوة يوسف : فاوف لنا الكيل وتصدق علينا وكان يوسف هو الذي يكيل . .
- 11930 حدثنا علي بن الحسين ، ثنا محمد بن عيسى ، ثنا سلمة ، عن ابن اسحاق قوله : فاوف لنا الكيل اي : اعطنا ما كنت تعطينا قبل ذلك . .
- 11931 حدثنا يونس بن حبيب ثنا ابو داود ، عن قيس ، عن ابي حصين ، عن سعيد بن جبير في قول الله : اوف لنا الكيل وتصدق علينا قال : كانت الدراهم فسولا - وروى ، عن ابي حصين ، عن عكرمة قال : ناقصة . قوله تعالى : وتصدق علينا .
- 11932 حدثنا علي بن الحسين ، ثنا محمد بن ابي بكر المقدمي ، ثنا عامر بن